قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ:

س: ما دليل اشتراط (المحبَّة) من الكتاب والسُّنَّة؟

ج: قال الله تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة:٥٤].

وقال النَّبيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَن يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ؛ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**».

قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ سؤالًا آخر يتعلَّق بشرطٍ آخر مِن شروط (لا إله إلَّا الله)؛ فقال: (ما دليل اشتراط (المحبَّة) من الكتاب والسُّنَّة؟).

والمراد بـ (المحبَّة): مَيل القلب إلى الله ورسوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بموافقة أمرهما خبرًا وطلبًا.

ومِن جملة تلك المحبَّة: محبَّة (لا إله إلَّا الله) بمَيل القلب إليها؛ تحقيقًا لمعناها وقيامًا بمُقتضاها.

وحقيقة (المحبَّة): كمال تعلُّق القلب وإقباله؛ بأن يتعلَّق تعلُّقًا كاملًا بالله، وتنجذب الرُّوح إليه؛ مصدِّقةً خبرَه، مُمتثِلةً طلبَه.

وذكر المصنِّف ممَّا يدلُّ على اشتراط (المحبَّة) للكلمة الطَّيِّبة (لا إله إلَّا الله) دليلين:

أحدهما: من القرآن.

والآخر: من السُّنَّة.

فأمَّا دليل القرآن: فهو قوله تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ﴾ [المائدة:٥٤] الآية.

ووجه دلالتها على المقصود: في قوله: ﴿وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾؛ فإنَّهم يُحِبُّون اللهَ الَّذي يعبدونه؛ وهذا دليل أنَّ المحبَّة مِن شروط (لا إله إلَّا الله)؛ لأنَّ عبادة الله وحده حقيقة معناها.

وأمَّا الحديث: فهو حديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الصَّحيحين»، وفيه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: («**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَن يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا**»)؛ وهذا مطابِقٌ لِما طَلب دليله مِن اشتراط (المحبَّة) في (لا إله إلَّا الله).

فالعبد لا يجد حلاوة الإيمان حتَّى توجد هذه المحبَّة، لا مُطلَقها؛ بل أعلاها؛ فإنَّه قال: («**أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا**»)؛ وهذه تُعرَف في اللِّسان العربيِّ بـ(أفعل التَّفضيل).

فأعظم المحبَّة التي ينبغي أن تكون عند العبد هي محبَّة الله ورسولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وتقديم هذه المحبَّة ينتظِم فيه الشَّهادة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ فإنَّ مُقدِّم الله في محبَّته على غيره لا يَصدُق في هذه المحبَّة حتَّى يكون شاهدًا بأنَّه (لا إله إلَّا الله) أي لا معبودَ حقٌّ إلَّا الله، ولا تتغرغر روحُه بهذه الشَّهادة إلَّا مع وجود المحبَّة المُشترَطة لها.

قَالَ المُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ:

س: ما دليل الموالاة لله والمعاداة لأجله؟

ج: قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [المائدة:٥١-٥٥] إلى آخر الآيات.

وقوله تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ﴾ [التَّوبة:٢٣] الآيتين.

وقال تَعَالَىٰ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة:٢٢] الآية.

وقال تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ [الممتحنة:١] إلى آخر السُّورة.

وغيرُ ذلك من الآيات.

قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

ذكر المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ سؤالًا آخر يتعلَّق بما تقدَّم ذِكرُه مِن اشتراط (المحبَّة) في (لا إله إلَّا الله)؛ فقال: (ما دليل الموالاة لله والمعاداة لأجله؟)؛ لأنَّ ممَّا يندرج في محبَّة الله: كونَ الولاء له.

ولا يكون الولاء له إلَّا مع المعاداة لأجله؛ فهُما تابعان أصل المحبَّة؛ فـ(الموالاة)

ممَّا تشتمل عليه (المحبَّة)، كما أنَّ (المُعاداة) تشتمل على ضِدِّها.

وفي كَنَف (الموالاة) المقرونة بـــ (المحبَّة): النُّصــرةُ؛ **كما أنَّ في كَنَف (المُعاداة)**: البُغضَ، المُقترِنَ بالنُّفرة.

فـ (الموالاة) هي المحبَّة والنُّصرة، **و(المعاداة)** هي البُغض والنُّفرة.

ولوجود هذا التَّعلُّق أردف المصـنِّف السُّـؤالَ المتقدِّم بهذا السُّـؤال؛ فالصَّـادق في محبَّة الله يجب أن يكون ولاؤُه ومعاداتُه لأجله؛ فيُوالي مَن وَالَى اللهُ، ويُعادي مَن عادَى اللهُ، والَّذين أحبَّهم اللهُ هم رسـوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمؤمنون، والَّذين عاداهم الله هم الكَفرة المُبطِلون.

وهذا أصلٌ جليلٌ في الدِّين.

حتَّى ذَكر العلَّامة حَمدُ بن عتيقٍ في «سـبيل النَّجاة والفِكَاك»: أنَّه لا يُوجَد في القرآن بعد الأمر بالتَّوحيد والنَّهي عن ضِدِّه مِن الآيات أكثر ممَّا وَرد في هذا الأصل.

فالمُقدَّم في القرآن: ذِكر (التَّوحيد) أمرًا به، ونهيًا عن ضِدِّه وهو (الشِّرك)، ثمَّ يخلُفه في كثرة الأدلَّة: تقرير أصـل (الولاء والبراء)؛ فالولاء لِمن أحبَّ اللهَ وأحبَّه اللهُ، والبراء ممَّن أبغض اللهَ وأبغضه اللهُ.

وقد ذَكر المصنِّف أربعة أدلَّةٍ مِن القرآن الكريم:

فـالـدَّلـيـل الأوَّل: قـولـه تَعَالَىٰ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ﴾ [المائدة:٥١].

وتضَّمَّنت هذه الآية ثلاثة أمورٍ:

✓ **الأوَّل**: بيان حرمة اتِّخاذ أعداء الله أولياءَ.

✓ **والثَّاني**: بيان أنَّ هؤلاء الأعداء يكون ولاءُ بعضِهم لبعضٍ.

✓ **والثَّالث**: أنَّ مَن تولَّى أولئك المُعاندين اللهَ فإنَّه منهم.

و(التَّوَلِّي) في لُغة القرآن: يُراد به ما اشتملَ على المَيل والرِّضا القلبيِّ.

ولأجل هذا فَرَّق عامَّة علماء الدَّعوة رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ بين (الولاء) و(التَّولِّي)؛ فجعلوا (الولاء) أصلًا كلِّيًّا دالًّا على المحبَّة والنُّصْرة، **وأنَّه على درجاتٍ**:

- فمنه ما يكون كفرًا أكبَرَ.
- ومِنه ما ليس كذلك.

وجعلوا (التَّولِّي) مخصوصًا بالكُفر الأكبر؛ اتِّباعًا للتَّصرُّف القرآنيِّ في استعماله.

فإنَّ (الولاء) و(التَّولِّي):

■ باعتبار أصلهما اللُّغويِّ: واحدٌ.

■ وأمَّا باعتبار التَّصرُّف القرآنِيِّ - أي الاستعمال في القرآن -: فإنَّ بينهما الفَرْق الَّذي تقدَّم ذِكرُه في كَون (التَّولِّي) يشتمل على الميل والرِّضا القلبيِّ بدين الكافرين، بخلاف (الولاء)؛ فرُبَّما اشتمل على ذلك، ورُبمَّا لم يشتمل عليه؛ فلأجل هذا يجعلون (التَّولِّي) كُفرًا أكبر، وأمَّا (الولاء) فإنَّهم يجعلونه على درجاتٍ؛ فمنه ما يكون كفرًا أكبر، ومنه ما لا يكون كذلك.

وملاحظة السِّياق القرآنِيِّ - الَّذي هو لُغة القرآن - ممَّا اعتبره أهل العِلم في استعمال لَفْظٍ في معنًى دون معنًى آخر وإن اشتركا في أصلهما اللُّغويِّ، وهذا له أفرادٌ كثيرة في كلامهم.

والدَّليل الثَّاني: قوله تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ

[التَّوبة:٢٣]) الآية.

وفيها نَهي الله عَزَّوَجَلَّ عن موالاتهم إذ جعلوا الكُفرَ محبوبًا مقدَّمًا على الإيمان؛ وإن كانوا إخوانًا أو آباءً.

والدَّليل الثَّالث: قوله تَعَالَىٰ: (﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾[المجادلة:٢٢] الآية).

ودلالتها على مقصود المصنِّف: في قوله: (﴿يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة:٢٢])؛ **فإنَّ (الوُدَّ)** خالِصُ المحبَّة، **و(المحادُّ لله ورسوله)** هو المُعادي لهما.

فلا تُوجَد في قلوب المؤمنين محبَّةٌ ومَيلٌ لِمن عادى اللهَ ورسولَه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ونافَرَهما.

والدَّليل الرَّابع: قوله تَعَالَىٰ: (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ﴾[الممتحنة:١]) الآية.

وفيه النَّهي عن اتِّخاذ أعداء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أولياءَ مِن دونه، والنَّهي للتَّحريم.

وقاعدة الشَّريعة في هذا الباب: أنَّ الولاء للمؤمنين، والبراءة مِن الكافرين.

وتحقيق هذا الأصل له درجاتٌ مختلِفةٌ، ويتحقَّق تَمييزه بما رَتَّبته الشَّريعة، والجاهل بها يقع في الغلطِ فيه.

كمَن ينظر إلى إذن الشَّريعة في نكاح نساء أهل الكتاب مِن اليهود والنَّصارى؛ فيَتوهَّم متوهِّمٌ أنَّ هذا النِّكاح لا يمكن أن يكون معه حبٌّ أبدًا؛ وهذا غلطٌ؛ فالحبُّ رابطةٌ بين الزَّوجين عادةً؛ إلَّا أنَّ الموجودَ في هذه الرَّابطة مَردُّه إلى الطَّبْع؛ فالمحبَّة بين

المسلم وزوجته الكتابيَّة هي محبَّةٌ طَبْعِيَّةٌ لا تقدح في قيامه بأصل البراء مِن الكافرين.

ومِثل هذا: مَن يتوهَّم أنَّ البراءة مِن الكافرين يكون بظُلمِهم والاعتداء عليهم وعدم الوفاء بعهودهم!

فيقع الغلط على الشَّريعة في هذا الأصل مِن طائفتين:

* **إحداهما**: طائفةٌ لا تعتَدُّ به وتهجُره مع شُهرة ذِكره في الآيات القرآنيَّة والأحاديث النَّبويَّة.

* **والأخرى**: طائفةٌ تتصرَّف فيه بغير خطاب الشَّرع.

والحقُّ بين باطلين، والحسنة بين سيِّئتين، والهُدى بين ضلالتين؛ قاله الشَّيخ محمَّد ابن عبد الوهَّاب في «كشف الشُّبهات».

فمَن سار على طريقة الشَّريعة في هذا الأصل أقامه، ولم يُفسِده بما أفسده المُبطلون مِن الطَّائفة الأولى أو الطَّائفة الثَّانية.

وإذا عَرَض لطالب العِلم ما لا يعقل أحكامَه في هذا الباب؛ فإنَّه يرُدُّه إلى أهل العِلم الرَّاسخين، ويعتبِر بتَصرُّفهم فيه؛ فإن تكلَّموا فيه بشيءٍ تكلَّمَ بما تكلَّموا به، وإن سكتوا فيه عن شيءٍ سَكَت كما سكتوا؛ فإنَّهم عن علمٍ كاملٍ نطقوا، وببصرٍ نافذٍ سكتوا.